

ورقة سياسات

مساهمة الدولة في تمويل الاحزاب السياسية في الأردن

إعداد:

محمد الحسيني

الناشر:

مؤسسة فريدريش إيبيرت، مكتب عمان

كانون الأول 2012

عمان، الأردن

خلفية تاريخية

لعل من المفارقات السياسية ان العمل الحزبي في الاردن قد بدأ فعلياً مع تأسيس الامارة في العام ١٩٢١ وذلك عندما استضافت الاراضي الاردنية نشطاء حزب الاستقلال العربي، بل ان رشيد طليع والذي شغل منصب أول رئيس وزراء في التاريخ الاردني كان رئيساً لهذا الحزب.

كما شهدت فترة الخمسينات من عمر المملكة وجوداً ونشاطاً ملحوظين للحزاب السياسية وخاصة تلك التي يمكن ان نصفها بالعقائدية "الايولوجية"، وخاصة بعد اقرار دستور عام ١٩٥٢ والذي نصت المادة السادسة عشرة منه على حق الاردنيين في تشكيل الاحزاب والجمعيات السياسية السلمية.¹

الا انه لم يكتب لهذا الزخم الحزبي ان يستمر، اذ تم حظر الاحزاب في عام ١٩٥٨ ولم يسمح بها مجدداً الا في عام ١٩٨٩ نتيجة "هبة نيسان" الشعبية، وقد كان لفترة الحظر الطويلة اثار سلبية واضحة على الاحزاب السياسية، سواء فيما يتعلق ببنائها التنظيمية او بقدرتها على استعادة ما كانت تملكه من زخم في الشارع، وتولدت حالة عامة من النفور من الاحزاب السياسية، "فقد تبيّن منذ تحولات العام 1989، التي تضمنت إعلان العودة إلى الحياة السياسية الديمقراطية وإلغاء الأحكام العرفية المفروضة على البلاد منذ العام 1967، أن القوى السياسية التي مثلت فيما مضى معارضة قوية وذات أثر، قد أصبحت بلا نفوذ تقريباً بعد أن تراجع حضورها كثيراً"²

المشهد الحزبي في الاردن معقد بعض الشيء، اذ لا تنطبق عليه الاوصاف التقليدية المستخدمة في العديد من الدول والتي تقسم الاحزاب الى يمينية ويسارية وما بينهما، وذلك بسبب التشابه الكبير بين برامج الاحزاب السياسية من جهة وعدم وجود تداول سلطة بين هذه الاحزاب، ولذلك فاننا نرى ان هناك هيئة تنسيقية دائمة للاحزاب المعارضة تضم في عضويتها احزاباً اسلامية وقومية عربية ويسارية، فيما يتم وصف الاحزاب خارج هذه الهيئة التنسيقية بانها احزاب وطنية او وسطية او احزاب موالية، علماً بان اياً من احزاب المعارضة او الموالاة لم يصل الى السلطة في الاردن ولم يقم اي حزب بتشكيل حكومة او اقلية برلمانية.

وبالتالي فاننا نجد مشهداً جامعاً للتناقضات، حيث يتحالف الاسلاميون والذين يفترض ان يمثلوا التيار اليميني المحافظ مع الاحزاب القومية واليسارية، في حين لا يتحالفون مع الاحزاب الوسطية التي يمكن ايضاً وصفها بالمحافظة، وما يزيد المشهد تعقيداً هو موضوع الارتباط بين بعض الاحزاب الاردنية وتنظيمات غير اردنية، ويتخذ هذا الارتباط ثلاثة اشكال هي الفكري والتنظيمي والمالي، وان كان المظهران الفكري والتنظيمي واضحين الا ان الارتباط المالي لا يمكن تحديده بشكل واضح لان كافة الاحزاب تنفي وجوده ولأنه ارتباط مخالف للقانون، ولكن هذا لا يعني عدم وجوده، بل ان هذا الارتباط يشكل احد اساسات كتابة هذه الورقة.

مع دخول الربيع العربي في الاردن، بدأت الخارطة الحزبية الاردنية بالتغير، حيث ظهرت مجموعات مدنية متنوعة وانخرطت في العمل السياسي المباشر وغير المباشر، وقررت بعض هذه المجموعات ان تعيد تشكيل نفسها لتتحول من

¹ دستور المملكة الاردنية الهاشمية، ١٩٥٢.

² السياسة وسلطتها على الثقافة الوطنية الأردنية المعاصرة، سامر خير احمد، ٢٠٠٨.

مجموعات احتجاجية الى كيانات اكثر تنظيماً، واختارت بعض هذه المجموعات ان تتحول الى احزاب سياسية. ولم يقتصر اثر الربيع العربي على ما تم ذكره اعلاه، بل ان التطورات التي حصلت في دول كمصر وتونس وسوريا، لعبت دوراً كبيراً في اعادة فرز مواقف الاحزاب الاردنية، فعلى سبيل المثال، فان تفوق التيارات الاسلامية في الانتخابات التونسية والمصرية قد اكسب الاسلاميين في الاردن زخماً اضافياً واشعرهم بان ثقلهم السياسي قد زاد، فيما ادى الموقف من الازمة السورية الى حدوث انقسام واضح بين الاحزاب ذات الطابع اليساري او القومي. ومع ذلك، فانه لم يطرأ اي جديد فيما يتعلق بقدرة الاحزاب على جذب المزيد من الاعضاء او المناصرين، ولم تتمكن اغلب الاحزاب من تطوير اطرها التنظيمية بما يتوافق والواقع الجديد، كما لم تتحسن العلاقة بين السلطة والاحزاب، ولا تزال هناك لغة عدائية وغير ودية مستخدمة من قبل المسؤولين الرسميين وخاصة في مجلس النواب تجاه الاحزاب.

خلفية قانونية

نص الدستور الاردني صراحة على حق الاردنيين في تشكيل الاحزاب السياسية وذلك في الفقرة الثانية من المادة السادسة عشرة، كما وضحت الفقرة الثالثة من نفس المادة على ان ذلك يتم من خلال قانون، وفي هذا السياق فقد صدرت منذ العام 1954 خمسة قوانين لتنظيم العمل الحزبي وذلك كما يلي:

- قانون تنظيم الاحزاب السياسية عام 1954
- قانون الاحزاب السياسية عام 1955
- قانون الاحزاب السياسية عام 1992
- قانون الاحزاب السياسية عام 2007
- قانون الاحزاب السياسية عام 2012

ولم يتم تناول موضوع التمويل الا في قانون عام 1992 وذلك في المادة عشرين والتي نصت على ان "على الحزب تزويد الوزير بنسخة من موازنته من كل سنة خلال الربع الاول منها، وبيان عن موارد المالية ومصادر تمويله، ووضعها المالي وللوزير او من يفوضه حق الاطلاع على حسابات الحزب وتدقيق قيوده المالية"³، وكما هو ملاحظ من النص فان القانون لم يشير باي اشارة الى تمويل الدولة للاحزاب السياسية.

وفي تطور هام، جاء قانون الاحزاب لعام 2007 بنص واضح وصريح حول تمويل الدولة للاحزاب السياسية وذلك كما ورد في المادة التاسعة عشرة التي نصت على انه "يتم تخصيص بند في الموازنة العامة للدولة للمساهمة في تمويل الاحزاب من اموال الخزينة وفقاً لاسس وشروط"⁴، وترك القانون تحديد حالات المنح او الحرمان واليات ووسائل الصرف لنظام تم اصداره لاحقاً في العام 2008 تحت اسم "نظام المساهمة في تمويل الاحزاب السياسية لسنة 2008"

³ قانون الاحزاب السياسية لسنة 1992.

⁴ قانون الاحزاب السياسية لسنة 2007.

وفي هذا العام 2012، صدر قانون جديد للأحزاب السياسية، ونصت المادة الثامنة والعشرون في هذا القانون على أن " يتم تخصيص بند في الموازنة العامة للدولة للمساهمة في دعم الأحزاب من أموال الخزينة ، وتحدد شروط هذا الدعم ومقداره وإجراءات صرفه بموجب نظام يصدر لهذه الغاية".⁵

وبالعودة الى نظام المساهمة في تمويل الاحزاب السياسية لسنة 2008، فقد تم تخصيص مبلغ مقطوع بقيمة خمسين الف دينار كمساهمة مالية سنوية لكل حزب قائم ومرخص، وذلك كما ورد في نص المادة الثالثة من النظام، وتم تفصيل اوجه انفاق هذه المساهمة في المادة الرابعة من النظام والتي جاءت كما يلي:

- بدل ايجار لمقار الحزب
- نفقات تشغيلية
- رواتب للعاملين واجور للمستخدمين في الحزب
- أي نفقات اخرى لها علاقة مباشرة بتحقيق غاياته واهدافه المنصوص عليها في نظام الحزب الاساسي

القضية الرئيسية:

من المؤكد ان المال يلعب دورا هاما في السياسة، ولا يوجد هناك اختلاف بين الدول العريقة ديمقراطيا وتلك التي تمر في عملية تحول ديمقراطي، بل ان قدرة الاحزاب على توفير الأموال في الدول الديمقراطية قد يلعب دورا في تحديد نتائج الانتخابات، ولذلك فان موضوع تمويل الاحزاب السياسية يعتبر واحدا من المواضيع الجدلية الذي تثار حوله الكثير من الاسئلة، ومع ذلك فان دعم الدولة للاحزاب ماليا هو امر متعارف عليه في العديد من الديمقراطيات العريقة كالولايات المتحدة والمانيا وفرنسا وبريطانيا على سبيل المثال لا الحصر.

ففي بريطانيا يتم تخصيص مبالغ مالية للاحزاب السياسية بشرط ان يكون لها تمثيل برلماني لا يقل عن مقعدين، اما في كندا والمانيا فان الدعم يكون من خلال تخصيص مبلغ مالي لكل صوت حصل عليه الحزب في الانتخابات شريطة ان يكون الحزب ممثلا برلمانيا، اما في الولايات المتحدة فيتم تخصيص مبالغ لدعم حملات الاحزاب في الانتخابات الرئاسية وكذلك الحال في فرنسا حيث تقدم الدولة دعما مباشرا للاحزاب السياسية.

واشارت دراسة صادرة في العام 2005 عن المنظمة الدولية للديمقراطية والمساعدة الانتخابية (IDEA) الى وجود انظمة دعم للاحزاب السياسية في 65 دولة.

وفي الأردن، لا يمكن عزل قضية تمويل الاحزاب عن ضعف فاعليتها السياسية وجمود هيكلها التنظيمية، فهذه المحاور مترابطة ومتداخلة الى حد كبير، وعلى سبيل المثال فان ما تعانيه الاحزاب من عدم قدرتها على حشد الانصار والاعضاء، يساهم الى حد كبير في عدم قدرتها على توفير المال اللازم لادارة شؤونها، هذه العلاقة ليست باتجاه واحد، فضعف الموارد المالية للحزب يحد من قدرته على ممارسة الانشطة السياسية كخوض الانتخابات على سبيل المثال.

ولا يختلف الحال في الاردن عن غيره من دول العالم عند الحديث عن مساهمة الدولة في تمويل الاحزاب السياسية، اذ يظل هذا الموضوع مثيرا للجدل بين مؤيد ومعارض، ولكل اسبابه التي يبرر بها وجهة نظره، الا ان الحقيقة الراسخة

5 قانون الاحزاب السياسية لسنة 2012 .

التي يعترف بها الجميع، هي ان الاحزاب في الاردن غير قادرة لغاية الان على توفير مصادر دخل كافية، وقد يستثني البعض عددا من هذه الاحزاب التي تضم في عضويتها شخصيات قادرة ماليا على دعم الحزب، الا ان هذا الدعم يظل مرتبطا بمدى التوافق بين هذه الشخصيات والحزب وبالتالي لا يمكن اعتباره مصدرا ثابتا او دائما او مستقرا، لذا يمكن اعتبار مشكلة عدم وجود موارد مالية كافية مشكلة عامة تعاني منها معظم الاحزاب السياسية الاردنية مع وجود بعض الاستثناءات.

وحتى نتحدث بواقعية، فان اي جدل حول مساهمة الدولة في دعم الاحزاب السياسية ماليا قد حسم باقرار قانون الاحزاب السياسية لسنة 2012، وبالتالي سينتقل الجدل من المبدأ نفسه الى الية التطبيق، اخذين بعين الاعتبار التجربة الذاتية الاردنية في هذا المجال والتي واجهت الكثير من الانتقادات.

فكما ذكرنا في "الخلفية القانونية" في هذه الورقة، فان نظام المساهمة في تمويل الاحزاب السياسية لعام 2008 قد حدد الية مساهمة الدولة في تمويل الاحزاب بمبلغ ثابت غير مرتبط بأي معيار باستثناء ان يكون الحزب مرخصا، وبالتالي فقد ساوى النظام بين كافة الاحزاب الاردنية دون الاخذ بعين الاعتبار الفروقات في الحجم والفاعلية السياسية والنشاط او اي عوامل اخرى، وقد رأى بعض المحللين ان نظام التمويل ساعد في دعم احزاب صغيرة وغير فاعلة و"انه شكل مكافأة للاحزاب الصغيرة وعامل محوري من عوامل بقائها، وبذلك يكون قد ساعد على توفير بيئة خصبة لوجود احزاب صغيرة متشابهة في الاهداف والمنطلقات، واسهم في ابقاء التعددية الحزبية في حالة شلل تام"⁶ كما ان عملية التمويل كما تمت ممارستها لم تؤد الى تحفيز الحزب لتطوير ادائه السياسي او هيكله التنظيمي، وذلك لأن عملية التمويل لم ترتبط بأي معيار يؤدي الى هذا التطوير، وبالتالي فان ضمان حصول الحزب على حصته من التمويل لم يشكل لديه اي حافز.

اهداف الورقة

تهدف هذه الورقة الى توفير خيارات وتوصيات تساعد صانع القرار على صياغة نظام مساهمة الدولة في تمويل الاحزاب السياسية وبما يحقق الاهداف التالية:

- توفير الدعم المالي المناسب لكل حزب.
- استخدام التمويل كحافز لتطوير الحياة الحزبية في الاردن.
- تمكين الاحزاب من زيادة فاعليتها السياسية.
- تحفيز الاحزاب لتطوير هيكلها التنظيمية.
- تحفيز الاحزاب للمشاركة في الحياة السياسية على المستويين المحلي والوطني.

⁶ "نظام تمويل الاحزاب"، مقال، د. اسامة تليان، صحيفة الرأي، 2012/4/4.

الخيارات

الخيار الاول: التمويل السنوي الثابت

يتمثل هذا الخيار في تخصيص مبلغ سنوي ثابت يتم دفعه للحزب المرخص، وهو الخيار الذي تم تطبيقه من خلال نظام المساهمة في تمويل الاحزاب لسنة 2008 وتم من خلاله تخصيص مبلغ خمسين الف دينار يتم صرفها للحزب على دفعتين مع تحديد ابواب الصرف بشكل عام ودون تفاصيل، ويمكن تطوير هذا الخيار بحيث يتم تقسيم قيمة الدعم الثابتة الى اجزاء وربط كل جزء بمعيار واضح، سواء كان هذا المعيار مرتبطا بنشاطات الحزب او بجانبه التنظيمي.

الاجابيات:

- سهولة تطبيق النظام، اذ لا حاجة في هذا النظام لاي حسابات معقدة كون قيمة التمويل محددة سلفا.
 - يشكل التمويل بهذه الطريقة مصدر دخل ثابت للحزب وهو ما يسهل على الحزب تصميم خطته المالية السنوية.
 - قد يشكل حافزا للحزب لتطوير انشطته وهيكله التنظيمي من خلال ربط التمويل بتحقيق معايير محددة مسبقا.
- السلبيات:

- المساواة بين الاحزاب بشكل مطلق دون الاخذ بعين الاعتبار الفروقات في النشاط والفاعلية والمشاركة السياسية والحجم.
- حتى مع ربط التمويل بمعايير محددة فان ثبات المبلغ يعني ان الحزب سيكتفي بتحقيق الحد الأدنى المطلوب لنيل التمويل.
- التمويل الثابت والمضمون قد يعتبر مكافأة غير مستحقة للاحزاب غير الفاعلة والتي لا وجود لها على الارض.

الخيار الثاني: التمويل المرتبط بتمثيل الحزب في المجالس المنتخبة

هذا الخيار متعارف عليه في الدول التي تشكل الاحزاب فيها اساس العملية السياسية والانتخابية، ويتم ربط التمويل بعدد مقاعد الحزب في الهيئات المنتخبة كالمجالس الاقليمية والبرلمان وذلك من خلال تخصيص قيمة دعم ثابتة لكل مقعد.

الاجابيات:

- تحفيز الاحزاب على المشاركة الفاعلة في كافة انواع الانتخابات سواء على المستوى المحلي او الوطني.
- الدعم يذهب للاحزاب ذات القاعدة الانتخابية الفعلية والقادرة على اقناع الناخبين ببرامجها والفاعلة على الارض.
- يساهم في فرز الاحزاب وفقا لادائها ونتائجها في الانتخابات.

السلبيات:

- يفترض هذا النظام وجود قوانين وانظمة انتخابية تمكن الاحزاب من التواجد في الهيئات المنتخبة، وهو ما لا ينطبق على الحالة الاردنية سوا في نظام انتخابات مجلس النواب او البلديات، وهذا يعني ان تواجد الاحزاب في الهيئات المنتخبة سيكون محدودا وسينعكس ذلك بالطبع على التمويل.

- قد يساهم مثل هذا النظام في زيادة الفوارق بين الاحزاب الكبيرة والمنظمة وتلك الناشئة، وبالتالي فانه لن يحقق هدف تطوير العمل الحزبي كما هو مطلوب في الحالة الاردنية.
- لا يأخذ هذا النظام عدد الاصوات التي يحصل عليها الحزب في الانتخابات بعين الاعتبار وخاصة عندما لا يحقق الحزب الحد الادنى المطلوب للتواجد في الهيئة المنتخبة ويكافئ الاحزاب الفائزة فقط.

الخيار الثالث: التمويل المرتبط بفاعلية الحزب السياسية

اساس هذا النظام هو مشاركة الحزب الفاعلة في الحياة السياسية ونشاطه على الارض، وهو غير مرتبط بما يحققه من نتائج في الانتخابات، ويمكن وضع معايير متعددة لفاعلية الحزب كوجود مقرات له في المحافظات ومشاركته في الانتخابات المختلفة ووجود منبر اعلامي للحزب وتفاعله مع التطورات السياسية.

الاجابيات:

- تحفيز الاحزاب على المشاركة الفاعلة في الحياة السياسية بغض النظر عن نتائج الانتخابات.
- تحفيز الاحزاب على التواصل مع عناصر الحياة السياسية المختلفة على الارض وعدم الانعزال.

السلبيات:

- صعوبة تحديد معايير الفاعلية السياسية وخضوع هذه المعايير لمزاجية من يضعها.
- عدم وجود تعريف محدد وواضح للفاعلية السياسية وصعوبة قياسها في الكثير من الاحيان.
- المساواة بين الاحزاب المشاركة في الانتخابات بغض النظر عما تحققه من نتائج.

الخيار الرابع: التمويل المرتبط بالجانب التنظيمي للحزب

يربط هذا النظام بين مساهمة الدولة في تمويل الاحزاب والهياكل التنظيمية الداخلية للحزب بشكل مباشر، وذلك من خلال وضع معايير واضحة كتواجد الشباب والمرأة في المواقع القيادية في الهيكل التنظيمي للحزب او اشتراط حد ادنى لعدد اعضاء الحزب او اشتراط وجود اعضاء للحزب في مختلف المحافظات، ويمكن كذلك وضع معايير اكثر تعقيدا كربط التمويل بمرونة وديمقراطية الاطار التنظيمي للحزب على سبيل المثال.

الاجابيات:

- تحفيز الاحزاب على تطوير الجانب التنظيمي بما يحقق تمثيلا اوسع داخل الحزب وخاصة ما يتعلق بالتوازن الجندري واعطاء الفرصة للشباب.
- المساهمة في جعل الاحزاب اكثر ديمقراطية والحد من سيطرة مجموعات محدودة على الحزب.

السلبيات:

- عدم اخذ خصوصية الاحزاب الفكرية والبرامجية بعين الاعتبار.
- التدخل في الشؤون الداخلية للحزب.
- عدم ربط التمويل بفاعلية الحزب السياسية وتمثيله في الهيئات المنتخبة.

ما هو المطلوب:

حتى نتمكن من تحديد النظام الامثل لمساهمة الدولة في تمويل الاحزاب السياسية فان علينا ان نأخذ مجموعة من العوامل بعين الاعتبار عند تصميم النظام وبما يتوافق مع الاهداف المرجو تحقيقها، وبما يتوافق كذلك مع البيئة السياسية الاردنية وامكانات الدولة المالية خاصة في ظل الازمة الاقتصادية الخانقة التي تعاني منها البلاد. هذا النظام يجب ان يكون شفافا وواضح المعايير وقابلا للتطبيق على ارض الواقع، وان لا يخضع بأي شكل من الاشكال لمزاجية السلطة التنفيذية، وان يكون عادلا وموضوعيا، وان لا يتم استغلاله بشكل سلبي سواء من الاحزاب السياسية او السلطة التنفيذية، وان لا يتم استخدامه للتأثير على استقلالية الاحزاب باي شكل من الاشكال، فهو في النهاية دعم من الدولة للاحزاب وليس من الحكومة، وان يحقق الاهداف التالية:

- المساهمة في توفير مصدر دخل ثابت للاحزاب السياسية يساعدها على تغطية جزء من نفقاتها ويمكنها من ان تقوم بالتخطيط المالي المسبق.
- تحفيز الاحزاب على المشاركة في الحياة السياسية بشكل اكثر فاعلية من خلال التطوير النوعي والكمي لنشاطاتها السياسية وخاصة المشاركة في الانتخابات على مختلف انواعها.
- تحفيز الاحزاب على تطوير هياكلها التنظيمية لتصبح اكثر مرونة وديمقراطية واكثر تمثيلا وخاصة ما يتعلق بتمثيل المرأة والشباب داخل الاطر القيادية في الحزب.
- مكافأة الاحزاب الناشطة والفاعلة على ارض الواقع وتعزيز تواجدها، وتحفيز الاحزاب الاقل فاعلية او استثنائها من الدعم في حال عدم تطويرها لادائها.
- توفير بديل مالي للاحزاب السياسية يجنبها التعرض للضغط من قبل اي جهة مقابل تمويلها.

نظام مقترح:

من خلال ما سبق ستقدم هذه الورقة نظاما مقترحا يمكن لصانع القرار الاستناد عليه عند تصميم نظام مساهمة الدولة في تمويل الاحزاب السياسية، وسيكون المقترح كما يلي:

اولا: تخصيص مبلغ سنوي ثابت لكل حزب مرخص بقيمة خمسة عشر الف دينار، هذا الدعم الثابت يساعد الاحزاب في تغطية جزء من نفقاتها التشغيلية الاساسية كالايجار ورواتب الموظفين ويساعدها في التخطيط المالي السنوي، ويتم ايقاف هذا الدعم بعد مرور خمس سنوات من بدايته.

ثانيا: تخصيص مبلغ مالي سنوي بقيمة عشرة الاف دينار لكل حزب لا تقل نسبة مشاركة النساء في هيئته القيادية العليا عن 35% ويضاف لهذا المبلغ خمسة الاف دينار اذا ضمت هذه الهيئة ما نسبته 30% من الشباب (عمر 35 سنة فأقل).

ثالثا: تخصيص مبلغ مالي بقيمة ثلاثين الف دينار لكل حزب يخوض الانتخابات البلدية او النيابية شريطة ان لا يقل عدد مرشحي الحزب الرسميين عن 20 مرشحا سواء في القائمة او الفردي او كليهما معا، على ان يتم ايقاف هذا الدعم

في حال عدم نجاح اي مرشح للحزب لدورتين متتاليتين يتم ايقاف الدعم لدورتين انتخابيتين متتاليتين وعودة الدعم بعدهما.

مثال توضيحي: يتم الدعم في الدورة الاولى والثانية، وفي حال عدم نجاح اي مرشح للحزب في هاتين الدورتين يتم ايقاف الدعم في الدورتين الثالثة والرابعة، ويعود الدعم مجددا في الدورتين الخامسة والسادسة وهكذا.

رابعا: تخصيص مبلغ 150 فلسا عن كل صوت يحصل عليه مرشحوا الحزب غير الفائزين في الانتخابات البلدية، بينما يخصص مبلغ 300 فلس لكل صوت يحصل عليه مرشحوا الحزب الفائزون، وفي حال عدم نجاح اي مرشح للحزب لدورتين متتاليتين يتم ايقاف الدعم لدورتين انتخابيتين متتاليتين وعودة الدعم بعدهما.

مثال توضيحي: يتم الدعم في الدورة الاولى والثانية، وفي حال عدم نجاح اي مرشح للحزب في هاتين الدورتين يتم ايقاف الدعم في الدورتين الثالثة والرابعة، ويعود الدعم مجددا في الدورتين الخامسة والسادسة وهكذا.

خامسا: تخصيص مبلغ 250 فلسا عن كل صوت يحصل عليه مرشحوا الحزب غير الفائزين في الانتخابات النيابية، بينما يخصص مبلغ 500 فلس لكل صوت يحصل عليه مرشحوا الحزب الفائزون، وفي حال عدم نجاح اي مرشح للحزب لدورتين متتاليتين يتم ايقاف الدعم لدورتين انتخابيتين متتاليتين وعودة الدعم بعدهما.

مثال توضيحي: يتم الدعم في الدورة الاولى والثانية، وفي حال عدم نجاح اي مرشح للحزب في هاتين الدورتين يتم ايقاف الدعم في الدورتين الثالثة والرابعة، ويعود الدعم مجددا في الدورتين الخامسة والسادسة وهكذا.

سادسا: يتم تخصيص مبلغ خمسة الاف دينار لكل حزب يتجاوز عدد اعضائه المسجلين رسميا ضعف العدد المنصوص عليه في قانون الاحزاب.

سابعا: يتم تخصيص مبلغ خمسة الاف دينار لكل حزب يملك مكاتب رسمية في اربعة محافظات او اكثر.

ثامنا: يتم تخصيص مبلغ الف دينار سنويا لكل حزب يمتلك موقعا الكترونيا رسميا بشرط ان يكون الموقع محدثا بشكل دائم.

تاسعا: على الحزب تقديم بيانات مالية توضح ابواب صرف الدعم الذي تلقاه من الدولة بشكل واضح وتفصيلي وموثق.

عن المؤلف:

محمد الحسيني مدير مركز هوية - إحدى المؤسسات المجتمعية المدني المستقلة والتي تساعد على قيادة عملية التنمية في منطقة الشرق الأوسط ومقرها عمان.

مؤسسة فريدريش ايبرت - مكتب عمان

تعتبر مؤسسة فريدريش ايبرت منظمة غير ربحية ملتزمة بقيم الديمقراطية الاجتماعية. كما تعتبر اقدم مؤسسة سياسية المانية حيث تأسست عام 1925 كإرث سياسي لأول رئيس الماني منتخب ديمقراطياً (فريدريش ايبرت).

في الأردن افتتحت المؤسسة أبوابها عام 1986 من خلال الشراكة طويلة الأمد مع الجمعية العلمية الملكية.

تهدف أنشطة مؤسسة فريدريش ايبرت في عمان إلى تعزيز/ تشجيع الديمقراطية والمشاركة السياسية، دعم التقدم نحو العدالة الاجتماعية ومساواة النوع الاجتماعي. فضلاً عن المساهمة في الاستدامة البيئية والسلام والأمن في المنطقة. إضافة إلى ذلك يدعم مكتب فريدريش ايبرت/عمان بناء وتقوية المجتمع المدني والمؤسسات العامة في الأردن والعراق. كما تعمل مؤسسة فريدريش ايبرت/عمان من خلال شراكة واسعة النطاق مع مؤسسات المجتمع المدني وأطراف سياسية مختلفة لإنشاء منابر للحوار الديمقراطي، تنظيم المؤتمرات، عقد ورش العمل، وإصدار أوراق سياسات عن أسئلة السياسة الحالية.

للتواصل معنا:

مؤسسة فريدريش إيبيرت الاردن والعراق

صندوق البريد 941876

عمان 11194

الأردن

هاتف: +962 6 5680810

فاكس: +962 6 5696478

البريد الإلكتروني fes@fes-jordan.org

الموقع الإلكتروني www.fes-jordan.org

صفحة الفيسبوك www.facebook.com/FESAmmanOffice

تنويه

الآراء الواردة في هذه النشرة (ورقة السياسات) ليست بالضرورة تلك الآراء التي تمثلها منظمة فريدريش إيبيرت أو المنظمة التي يعمل بها المؤلف.

(ردمك) ISBN 978-9957-484-21-7